

سنن البيهقي الكبرى

13922 - وذلك بين فيما أخبرنا أبو بكر أحمد بن الحسن القاضي وأبو زكريا يحيى بن إبراهيم بن محمد بن يحيى قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبأ بن وهب أخبرني مالك بن أنس ويونس بن يزيد وأسماء بن زيد أن بن شهاب حدثهم عن عبد الله بن الحسن ابني محمد بن علي ح وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو زكريا بن أبي إسحاق وأبو بكر بن الحسن قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ الربيع بن سليمان أنبأ الشافعي أنبأ مالك ح وأخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن إسحاق أنبأ إسماعيل بن قتيبة ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن بن شهاب عن عبد الله بن الحسن ابني محمد بن علي عن أبيهما عن علي بن أبي طالب B هـ Y أن رسول الله A نهى عن متعة النساء يوم خيبر وعن أكل لحوم الحمر الأنسية لفظ حديث الشافعي ويحيى بن يحيى وفي رواية بن وهب نهى يوم خيبر عن متعة النساء وعن لحوم الحمر الأهلية رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن يوسف وغيره عن مالك ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى عن مالك وعن أبي الطاهر وحرمله عن بن وهب عن يونس